mroftalp htehaB ni knil muideM

فتاوى نور على الدرب للشيخ ابن عثيمين 742

محمد بن صالح العثيمين

بسم الله الرحمن الرحيم. ايها الاخوة المستمعون الكرام سلام الله عليكم ورحمته وبركاته واسعد الله اوقاتكم بكل خير نحييكم ونرحب بكم في حلقة جديدة في هذا البرنامج اليومي نور على الدرب - 00:00:00

وفي حلقتنا اليوم سوف نعرض اسئلتكم واستفساراتكم على الشيخ محمد ابن صالح العثيمين المدرس بكلية الشريعة بجامعة الامام محمد ابن سعود الاسلامية بالقصيم وامام وخطيب المسجد الجامع الكبير بعنيزة ليتولى الاجابة عنها - 00:00:20

فمرحبا به وهذه الرسالة الاولى من المستمع عبدالرحيم من المملكة المغربية كنا في حلقة ماضية قد عرضنا بعض اسئلته وبقي له هذا السؤال يقول فيه هل يجوز للاب ان يرغم ابنه الشاب على الجلوس في المنزل وعدم البحث عن عمل شريف يكسب منه حلالا - 00:00:41

وماذا يفعل الابن في هذه الحالة هل تلزمه طاعة ابيه ام يجوز له ان يخالف امره؟ فالاسلام يحث على العمل والاكتساب الحلال الحمد لله رب العالمين واصلي واسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين - 00:01:07

اذا كان هذا الشاب بالغا عاقلا محسن للتصرف فانه لا يجوز لوالده ان يمنعه من الكسب الحلال وذلك لانه في هذه الحال ليس عليه حجر وليس من وليس عليه منع من التكسب - 00:01:27

ما دام يريد ان يكتسب تابا حلالا فان الانسان محتاج الى ذلك الى ان يعف نفسه ازدواج والى ان يكف نفسه عن المسألة ولا طريق الى ذلك الا بالسعي بطلب الرزق الحلال - 00:01:46

نعم ثم انه لو فرض ان الاب عنده مال يستطيع به ان يكمل لهذا الشخص ما يحتاجه من نفقة وزواج فان بقاء الانسان بدون عمل قد يضره نفسيا وبدنيا لان الانسان - 00:02:06

كما جاء في الحديث عن النبي عليه الصلاة والسلام حارث وهمام كلكم حارث وهمام لابد ان يكون له شيء يحرك همته وشيء يحرك بدنه حتى يكون قد فرج عن نفسه - 00:02:26

وما يكمن في داخلها وعلى هذا فالذي اشير به وانصح به هذا الوالد الا يحجر على ولده وان يدعه يتكسب بما هو حلال ما دام بالغا عاقلا رشيدا واما الولد - 00:02:44

فاني انصحه الا يعصي والده معصية ظاهرة ويبارزه بالعصيان وان كان الوالد ليس له حق في ان يمنعه من التكسب ولكن يصانع والده ويداريه و يترجى منه بالحاح ان يرخص له في طلب العمل - 00:03:03

لعل الله ان يهديهم فان لم يفعل والده فان كان محتاجا الى هذا الكسب فليس عليه ان يطيع اباه بتركه وان كان غير محتاج فانه ينظر في هذا الامر وايهما انفع - 00:03:25

واصلح في ان يوافق يوافق والده او يخالفه وهذا ما لم يكن الاب في ضرورة الى بقاء الابن في البيت فان كان في ضرورة الى بقائه في البيت بحيث يكون مريضا - 00:03:41

او به عاهة تمنعه من القيام بمصالح بيته ففي هذه الحال يجب على الابن ان يوافق اباه لان ذلك من البر والبر واجب بارك الله فيكم. هذه الرسالة من المستمع عبده محمد يوسف عرمد يمني مقيم في حالة عمار - 00:04:00

يقول يقول الله تعالى انا قتلنا المسيح عيسى وقوله. نعم. وقولهم وقولهم انا قتلنا المسيح عيسى ابن مريم رسول الله وما قتلوه وما صلبوه ولكن شبه لهم وان الذين اختلفوا فيه لفي شك منه ما لهم به من علم الا اتباع الظن - 00:04:25

وما قتلوه يقينا الى قوله تعالى وان من اهل الكتاب الا ليؤمنن به قبل موته ويوم القيامة يكون عليهم شهيدا ويقول تعالى في سورة المائدة ما قلت لهم الا ما امرتني به ان اعبدوا الله ربي وربكم - 00:04:50

وكنت عليهم شهيدا ما دمت فيهم فلما توفيتني كنت انت الرقيب عليهم وانت على كل شيء شهيد يقول السائل ما معنا هاتين الايتين عن النبي عيسى ابن مريم وهل توفاه الله تعالى او ما زال حيا - 00:05:11

واذا كان حيا فما معنى قوله تعالى فلما توفيتني كنت انت الرقيب عليهم نعم هذه الايات في في عيسى ابن مريم يبين الله سبحانه وتعالى فيها كذب دعوا اليهود في قولهم - 00:05:32

انا قتلنا المسيح عيسى ابن مرمى رسول الله فان اليهود ادعوا ذلك ولكن الله اكتبهم قوله وما قتلوه وما صلبوه ولكن شبه لهم اي ان الله القى شبهه على رجل - 00:05:50

كان هناك فقتلوا ذلك الرجل وصلبوه وادعوا انهم قتلوا المسيح عيسى ابن مريم وصل ابوه ولكن الله تعالى كذبهم ثم قال مؤكدا ذلك وما قتلوه يقينا بل رفعه الله اليه. وكان الله عزيزا حكيما - 00:06:10

لا فعيسى ابن مريم لم يقتل ولم يمت بل رفعه الله اليه سبحانه وتعالى حيا على القول الراجح من اقوال اهل العلم انه رفع حيا اما ان اليهود لم يقتلوه فانه نص القرآن - 00:06:30

ومن ادعى انهم قتلوه فقد كذب القرآن ومن كذب القرآن فهو كافر بالله عز وجل فان الله يقول وما قتلوه يقينا اي قولا متيقنا انهم لم يقتلوا المسيح عيسى ابن مريم - 00:06:48

يبقى النظر لقوله تعالى فلما توفيتني كنت انت الرقيب عليهم نعم وقوله بل رفعه الله اليه وقوله وما قتلوه يقينا وما اشبه ذلك فكيف يجمع بين هذه الايات نعم. والجواب ان الجمع بينها - 00:07:05

هو ان المراد بالوفاة في قوله تعالى بل فلما توفيتني. نعم ان المراد بها اما القبض قبل الشيء يسمى توفيا ومنه قوله قولهم توفى حقه اي قبظه وافيا كاملا وان - 00:07:27

واما ان يراد بالوفاة النوم فان النوم يسمى وفاة كما قال الله تعالى الله يتوفى الانفس حين موتها والتي لم تمت في منامها ويمسك التي قضى عليها الموت ويرسل الاخرى الى اجل مسمى - 00:07:49

وقال تعالى وهو الذي يتوفاكم بالليل ويعلم ما جرحتم بالنهار ثم يبعثكم فيه لوقاة مسمى لا ويكون معنى ذلك ان الله تعالى القى عليه النوم ثم رفعه من الارض نائما - 00:08:06

وليس المراد بالوفاة وفاة الموت لان عيسى عليه الصلاة والسلام لم يكن قد مات الان وسينزل في اخر الزمان ينزل الى الارض لا يحكم بين الناس بشريعة النبي صلى الله عليه وسلم - 00:08:22

ولا يقبل الجزية ولا يقبل الا الاسلام وبهذا تبين انه لا منافاة بين قوله فلما توفيتني كنت انت الرقيب عليهم وبين قوله وما قتلوه يقينا وقوله بل رفعه الله اليه - 00:08:39

الله اه يعني نزول النبي عليه السلام عيسى الى الارض وحكمه بشريعة الاسلام اه هل من كان غير مؤمن بشريعة الاسلام قبل نزول عيسى عليه السلام ثم امن به بعد نزوله - 00:08:56

اه هل يعد هذا مؤمنا حقيقيا؟ نعم يعد مؤمنا حقيقة اذا يعني لا تنتهي التوبة الى هذا الوقت؟ ما تنتهي التوبة حتى تطلع من مغربها. نعم. نعم بارك الله فيكم. آآ هذا السائل - 00:09:13

محمد السعيد مصري يعمل بجدة يقول قبل مجيئي للعمل هنا في المملكة كنت دائما ادعو الله تعالى ان ييسر لي امر المجيء الى هنا لاحظى باداء فريضة الحج وزيارة مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم. صلي وسلم عليه. ونذرت لله تعالى ان من علي بذلك ان - 00:09:30

ان احجج والدي ووالدتي وبعد ان حصل لي ما تمنيته والحمد لله اديت فريضة الحج في العام الاول وفي العام الثاني عزمت على الوفاء بنذري بالنسبة لوالدي فارسلت اطلب مجيئهما للحج على نفقتي - 00:09:53

ولكني فوجئت بالرد بان والدي قد توفاه الله فحجزت عنه في ذلك العام. اما والدتي فقد اعتمرت عدة مرات واهبوا ثوابها لها فهل فعل ذلك يعتبر وفاء بالنذر بالنسبة لابي وكذلك امي؟ هل يكفي الاعتمار لها عن الحج - 00:10:13

وان لم يكفي فهل يجزئ ان احج عنها بنفسي ام لابد ان تحج هي بنفسها ما دامت قادرة اما بالنسبة لابيك لانك قد اديت الواجب لانه لما تعذر ان يحج بنفسه - 00:10:33

لموته حدث عنه نعم وبهذا قمت بما يجب عليك فاحمد الله على ذلك واما بالنسبة لامك فانه لا بد ان تحد ان تحج هي بنفسها الا ان يتعذر ذلك لمرض لا يفجى برؤه - 00:10:51

او بموت فحج عنها انت وبعد هذا فاني انصحك وجميع من يسمع هذا البرنامج انصحك عن النذر فان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن النذر وقال انه لا يأتي بخير - 00:11:11

وانت اذا رزقك الله تعالى نعمة فانك فان وظيفتك في هذه النعمة ان تشكر الله عز وجل لا ان تلزم نفسك بنذور انت في حل منها ثم بعد ذلك ربما لا تستطيع الوفاء بالنذر - 00:11:30

ربما تتهاون بوفائد النظر والتهاون بالوفاء والنذر سبب لحصول النفاق في القلب كما قال الله تعالى ومنهم من عاهد الله فان اتاني من فضله لنصدقن ولنكونن من الصالحين فلما اتاهم من فظله بخلوا به وتولوا وهم معرضون - 00:11:48

فاعقبهم نفاقا في قلوبهم الى يوم يلقونه بما اخلفوا الله ما وعدوه وبما كانوا يكذبون وعلى كل حال فاني انصح اخواني المسلمين انصحهم من الندر ان ينذروا اقول لا ينبغي ان للانسان ان ينذر - 00:12:08

بل النذر جائر بين المكروه والمحرم بما فيه لانه اولا وقوع فيما نهى عنه النبي عليه الصلاة والسلام الثاني ان بعض الناس يظن انه اذا لم ينذر لم يحصل له من الله تعالى ما يتمنى - 00:12:29

وهذا قد يكون سوء ظن بالله عز وجل وسوء اعتقاد به وان الله تعالى لا يمن عليك الا اذا جعلت له جعلا وهذا لا شك انه معتقد سيء وثالثا ان الانسان يلزم نفسه بامر هو في حل منه - 00:12:49

ورابعا ان كثيرا من الناذرين بعد ان يحصل لهم ما علقوا النذر عليه تجدهم يتماهلون ويتكاسلون فيعرضون انفسهم لذلك الوعيد الشديد الذي ذكرناه قبل ورابعا انهم انك تجدهم اي النادرين - 00:13:10

اذا حصل لهم ما علقوا النذر عليه تجدهم يتتبعون العلماء لعلهم يجدون رخصة في التخلص منه ومعلوم ان تتبع الرخص كما قال اهل العلم تسقط وان كان مع الاسف قد وقع فيه بعض الناس - 00:13:32

اذا استفتى عالما وهو حين استفتائه له يعتقد ان ما يقوله ان ما يقوله هذا العالم هو الشرع الذي يسير عليه تجده اذا افتاه بغير هواه ذهب يسأل عالما اخر - 00:13:52

فان افتاه بما بما يهواه والا ذهب الى عالم ثالث وهكذا وقد ذكر اهل العلم ان من استفتى عالما ملتزما بقوله فانه لا يجوز له ان يستفتي عالما اخر لما يحصل لما يحصل في ذلك من التلاعب بالدين - 00:14:09

وتذبذب الانسان وعدم استقراره على على قاعدة يبني عليها سيره الى الله عز وجل نعم لو افتاك عالم بفتوى وانت انما استفتيته للضرورة حيث لم تجد حولك احدا اوثق منه في نفسك - 00:14:26

نعم فلك حينئذ اذا وجدت عالما اوثق منه ان تسأله وان تعدل الى قوله اذا خالف قول المفتي الاول لانك انما استفتيت الاول للظرورة نعم وكذلك ايضا لا حرج عليك اذا استثنيت شخصا - 00:14:45

واثقا بفتواه ولكنه حصل لك علم جديد من من عالم اخر بدون تسبب منك نعم. فلا حرج عليك ان تنتقل الى قول العالم الاخر بل قد يجب عليك اذا تبين لك ان الدليل مع الثاني - 00:15:05

فانه في هذه الحال يجب عليك ان ترجع الى قول العالم الثاني لوجود الدليل معه ولكن اذا سلم سمع من عالم اخر بدون بحث ما يرى انه حق بقوة دليله فعليه ان يتبعه - 00:15:23

من اجل الدليل كذلك اذا استفتى عالما حوله للظرورة لانه لا يجد احدا اوثق منه في نفسه فلا حرج عليه اذا طلب عالما اخر اوثق في

حال الساعة نعم جزاكم الله خيرا. له سؤال اخير يقول - 00:15:40
لي اخت مطلقة ولها راتب تتقاضاه من الحكومة كغيرها من المطلقات وهي ميسورة الحال اكثر منا اكثر منا نحن اخوتها الذكور وهي تعيش معنا في البيت وقد حدث شجار بيننا وبينها فغضبت منا ورفعت علينا دعوة في المحكمة - 00:16:00
تطلب حقها في النفقة عليها بعوض شهري فهل لها الحق في هذا ام لا ما دامت هذه المرأة رفعت الامر الى المحكمة. نعم. فان فانكم تمشون على ما تحكم به المحكمة - 00:16:24
وفيه الخير ان شاء الله تعالى احسن الله اليكم. آآ هذا سؤال من المستمع الف عين من الرياض يقول رجل صلى صلاة الظهر ثم سلم من ثلاث ركعات ثم ذكر بعد سلامه انه صلى ثلاث ركعات فقط - 00:16:41
فماذا يصنع في هذه الحالة ان هذا السؤال مهم جدا لانه يكثر وقوعه ويخفى على كثير من الناس حكمه نعم وبهذه المناسبة اود ان احث اخواني الائمة بالذات ائمة المساجد - 00:17:01
ان يتفقهوا في احكام سجود السهو لانها كثيرة الوقوع بل لانه اي السهو كثير الوقوع ويشكل على كثير من الناس فاذا كان الامام فقيها في احكام سجود السهو انتفع هو بنفسه ونفع غيره من الناس - 00:17:24
بفعله وبقوله نعم حتى تنتشر احكام الله عز وجل في الامة ويعبد الله تعالى على بصيرة ثم جوابه على هذا السؤال ان نقول لهذا الرجل اذا كنت ذكرت بعد السلام مباشرة - 00:17:50
او في وقت قصير لا ينقطع به لا تنقطع به الصلاة بعضها عن بعض فانك تأتي بالركعة التي تركت ثم تسلم منها ثم تسجد للسهو بعد السلام سجدتين وتسلم وذلك لانه ثبت في الصحيحين من حديث ابي هريرة رضي الله عنه - 00:18:10
ان النبي صلى الله عليه صلى الله عليه وسلم سلم في صلاة الظهر من ركعتين ثم ذكروه فتقدم وصلى ما ترك ثم سلم ثم سجد السجدتين بعدما سلم وذلك لان هذا الرجل - 00:18:41
زاد في صلاته زاد تشهدا في غير محله وتسليما في غير محله ومن حديث ابي هريرة ومن حديث ابن مسعود رضي الله عنه الذي ذكر ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى خمس ركعات - 00:19:02
تذكروه بعد ما سلم بس هذه سجدتين ثم سلم اقول من حديث ابي هريرة وحديث ابن مسعود نعم. يتبين لنا انه اذا كان سبب سجود السهو زيادة فانه يكون السجود بعد السلام - 00:19:21
هذه هي السنة بل قد ذهب بعض اهل العلم الى ان سجود السهو اذا كان محله بعد السلام فانه يجب ان يكون بعد السلام وانه اذا كان محله قبل السلام فانه يجب ان يكون قبل السلام - 00:19:40
ولم يرى هذا البعض ان كون السجود بعد السلام او قبله سنة بل يراه واجبا وعلى كل حال فاذا كانت او فاذا كان السهو زيادة فان السجود له يكون بعد السلام - 00:19:59
لحديث ابي هريرة وابن مسعود رضي الله عنهما يقول بعض الناس اننا اذا سجدنا بعد السلام اوجبنا الاشكال على الناس فنقول ان هذا صحيح اذا لم يخبروا بالسنة ولم تطبق السنة - 00:20:20
تطبيقا عمليا لكن اذا اخبروا بالسنة وطبقت السنة تطبيقا عمليا زال هذا الاشكال عندهم وصار الامر معلوما لديهم وقد جربنا ذلك نحن في صلاتنا فرأينا ان الناس اول ما فعلنا - 00:20:44
هذا الامر اشكل عليه حتى ان بعضهم اذا سلم الامام سبح يظن انه نسي ان يسجد للسهو نعم. لكن بعد ان علموا وفهموا قهروا لا يستغربون هذا والفوا هذا واقول انه يجب على اهل العلم - 00:21:04
اذا خفت السنن بين العامة يجب عليهم ان يبينوها بالقول وبالفعل حتى لا تموت السنن قد يقول قائل ان كون السجود بعد السلام او قبله على سبيل الندب فلا هم - 00:21:23
نقول لو سلمنا ذلك انه على سبيل المد فانه لا ينبغي ان تترك السنن حتى تموت وحتى تنكر لو فعلت فان معنى ذلك ان يكون المعروف منكرا بين العامة حيث لم - 00:21:39

يخبر به ولم يطبق تطبيقا عمليا بينهم اذا عرفنا الان ان سجود السهو بعد السلام فيما اذا كان عن زيادة فنقول ويكون بعد السلام ايضا فيما اذا كان عن شك ترجح فيه احد الطرفين - 00:21:53

مثل لو فككت هل صليت ثلاثا ام اربعا وغلب على ظنك انها ثلاث فانت تأتي بالرابعة وتسلم وتسجد للسهو بعد السلام ولو شككت هل صليت اثنتين ام ثلاثا وترجح عندك انها ثلاث - 00:22:10

فات بالرابعة فقط وسلم واسجد للسهو بعد السلام فالشك اذا ترجح فيه احد الطرفين يكون سجود السهو فيه بعد السلام. نعم. ويبنى فيه على ما ترجحه اما اذا كان الشك - 00:22:30

لم يترجح فيها هذي الطرفين فانك تبني على الاقل وتسجد للسهو قبل السلام مثل اذا شككت هل هي هل صليت ثلاث ركعات ام ركعتين ولم يترجح عندك شيء فاجعل ذلك ركعتين - 00:22:47

واتي بركعتين تتميما للصلاة الرباعية ثم اسجد للسهو قبل ان تسلم نعم. هكذا جاءت السنة بالفرق بين الامرين اي بين الشك الذي ترجح فيه احد الطرفين والشك الذي لم يترجح فيه احد الطرفين - 00:23:05

نعم والذي احب ان يكون من اخواني المسلمين ان يتنبهوا لاحكام سجود السهو وان يفهموها ويدرسوها لانها تتعلق بالصلاة التي هي اهم اركان الاسلام بعد الشهادتين واللهم وفقك جزاكم الله خيرا في مثل هذه الحالة اذا ما سلم الامام - 00:23:22

بعد ثلاث ركعات في صلاة رباعية اه المأموم الذي قد دخل في اول الصلاة ولكنه بعد ان سلم الامام ظن انه قد فاتته ركعة فقام ليكمل ما فاته ماذا يعمل في مثل هذه الحالة - 00:23:44

في مثل هذه الحال يكون هذا المأموم قد انفرد عن امامه بعذر شرعي. نعم. لانه ظن ان الامام قد اتم صلاته فاذا نبه الامام وقام ليتم صلاته فان هذا المأموم يخير - 00:24:02

بين ان يرجع مع امامه نعم وبين ان يكمل صلاته وحده منفردة الرجوع مع الامام اولى واحسن لان الامام هنا سلم سلم قبل تمام صلاته معه احسن لو اتم وحده منفردا هل يسجد للسهو - 00:24:16

نعم يسجد للسهو لان هذا السهو حصل لامامه وهو معه نعم فاذا كان حصل الامام هو معه فانه يسجد له نعم. والامام لم يسجد بعد والا لو سجد الامام يعني لو حصل للامام سهو. نعم - 00:24:39

وسجد الامام له والامام لم يسهو ولم يوافقه مكان السهو فانه لا يعيد لا يعيد السجود مرة ثانية - 00:24:56